

Distr.: General  
2 October 2023  
Arabic  
Original: English



الدورة الثامنة والسبعون

البند 50 من جدول الأعمال

الممارسات الإسرائيلية والأنشطة الاستيطانية التي تمس  
حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان  
العرب في الأراضي المحتلة

## الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية

تقرير الأمين العام\*

موجز

يتناول هذا التقرير، المُقدَّم عملاً بقرار الجمعية العامة 247/77، الممارسات الإسرائيلية التي تمس  
حقوق الإنسان للفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية. وهو يغطي الفترة من  
1 حزيران/يونيه 2021 إلى 31 أيار/مايو 2023.



الرجاء إعادة استعمال الورق

\* قُيِّم هذا التقرير بعد انقضاء الموعد النهائي من أجل تضمينه أحدث المعلومات.

311023 271023 23-18953 (A)



## أولاً - مقدمة

1 - يُغطي هذا التقرير، المُقدّم عملاً بقرار الجمعية العامة 247/77، الفترة من 1 حزيران/يونيه 2021 إلى 31 أيار/مايو 2023. وهو يستند إلى أعمال الرصد التي اضطلعت بها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة وإلى المعلومات التي جمعتها كيانات الأمم المتحدة الأخرى والمنظمات غير الحكومية. وينبغي أن يُقرأ هذا التقرير بالاقتران مع تقرير الأمين العام عن المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والجولان السوري المحتل<sup>(1)</sup>، وتقارير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان المُقدّمة إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثانية والخمسين<sup>(2)</sup>.

2 - ومن خلال الاتجاهات والحالات المؤثقة، يوضح التقرير ما ترتب عن السياسات والممارسات الإسرائيلية من تبعات وعقبات حالت دون التمتع بحقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة. وبسبب ضيق المجال، لا يتناول التقرير جميع المسائل المثيرة للقلق ولا جميع الحالات المؤثقة خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

3 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ظلت إسرائيل تمنع الموظفين الدوليين التابعين لمكتب مفوضية حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة من الوصول إلى الأرض الفلسطينية المحتلة، وهو ما عَقَد الأمور على الأمم المتحدة في إنجاز الأعمال الحاسمة الصادر بها تكليف في مجال حقوق الإنسان. وفي أيلول/سبتمبر 2023، حصل مدير مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة على تأشيرة دخول متعددة إلى إسرائيل وإلى الأرض الفلسطينية المحتلة حتى نهاية كانون الأول/ديسمبر 2023.

## ثانياً - الإطار القانوني

4 - القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني ينطبقان داخل الأرض الفلسطينية المحتلة. ويمكن الاطلاع في تقرير الأمين العام المُقدّم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الرابعة والثلاثين على تحليل مفصل للإطار القانوني الساري<sup>(3)</sup>.

## ثالثاً - تنفيذ قرار الجمعية العامة 247/77

### ألف - سير الأعمال القتالية

5 - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، كان هناك تصعيدين رئيسيين للأعمال القتالية بين إسرائيل والجماعات الفلسطينية المسلحة في غزة، أحدهما وقع في الفترة من 5 إلى 7 آب/أغسطس 2022 والآخر في الفترة من 9 إلى 13 أيار/مايو 2023.

(1) A/78/554.

(2) A/HRC/52/75؛ و A/HRC/52/76.

(3) A/HRC/34/38، الفقرات 3-12.

- 6 - وأسفر تصعيد الأعمال القتالية خلال شهر آب/أغسطس 2022 عن مقتل 51 فلسطينيا في غزة (29 رجلا و 13 صبيا و 5 فتيات و 4 نساء)، منهم 31 قُتلوا على يد سلاح الجو الإسرائيلي، و 16 على يد الجماعات المسلحة الفلسطينية<sup>(4)</sup>. وتفيد أعمال الرصد التي قامت بها مفوضية حقوق الإنسان أنّ 37 من بين الفلسطينيين الذين قتلوا خلال الأعمال القتالية في آب/أغسطس 2022 هم من المدنيين (15 رجلا و 13 صبيا و 5 فتيات و 4 نساء)، فيما لا يزال وضع ستة آخرين من القتلى الفلسطينيين غير محدد. وكان معظم الجرحى الفلسطينيين، البالغ عددهم 383 جريحا (152 رجلا و 103 صبيان و 67 امرأة و 61 فتاة)، من المدنيين، بمن فيهم الأطفال الـ 164 كلهم<sup>(5)</sup>. وقد أصيب أربعة وثلاثون إسرائيليا بجروح<sup>(6)</sup>.
- 7 - وأثارت عدة غارات شنتها سلاح الجو الإسرائيلي خلال التصعيد الذي شهده شهر آب/أغسطس 2022، بما في ذلك الغارة التي وقعت في 7 آب/أغسطس على مقبرة شرق جباليا وأسفرت عن مقتل خمسة صبيان، مخاوف من انتهاكات محتملة للقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك انتهاكات لمبدأ التناسب<sup>(7)</sup>، ومبدأ الاحتياطات في الهجوم<sup>(8)</sup>، ومبدأ حظر الهجمات العشوائية<sup>(9)</sup> والهجمات الموجهة عمدا ضد المدنيين<sup>(10)</sup>.
- 8 - وأسفر تصعيد الأعمال القتالية خلال شهر أيار/مايو 2023 عن مقتل 33 فلسطينيا في غزة (23 رجلا و 4 فتيات و 2 صبيان اثنان و 4 نساء) - 30 فلسطينيا على يد سلاح الجو الإسرائيلي و 3 قتلى بصواريخ أطلقتها جماعات فلسطينية مسلحة من غزة وسقطت في القطاع دون الوصول إلى أهدافها. وكان ما لا يقل عن 13 من القتلى مدنيين، منهم ثلاثة رجال وأربع فتيات وصبيان اثنان وأربع نساء<sup>(11)</sup>. وقُتل امرأة إسرائيلية مدنية ورجل فلسطيني مدني بصواريخ أطلقت على إسرائيل من غزة. وأصيب مائة واثنان وتسعون فلسطينيا، من بينهم 82 رجلا و 47 امرأة و 63 طفلا، خلال الفترة الفاصلة بين يومي 9 و 13 أيار/مايو<sup>(12)</sup>. ووفقا للسلطات الإسرائيلية، فإنّ 95 إسرائيليا قد أُصيبوا بجروح.
- 9 - وتسببت الضربات التي قام بها سلاح الجو الإسرائيلي في مقتل 10 مدنيين (بين نساء ورجال وأطفال) خلال ثلاث هجمات، متزامنة تقريبا، استهدفت مباني سكنية بُعيد منتصف ليلة 9 أيار/مايو 2023، وكانت بحسب التقارير موجهة إلى ثلاثة من كبار أعضاء الجناح المسلح لحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين، سرايا القدس. وهذه الضربات وقعت بعد أقل من أسبوع من بدء سريان وقف إطلاق النار بين إسرائيل وحركة الجهاد الإسلامي، الذي أبرم في أعقاب تبادل لإطلاق النار حدث في يومي 2 و 3
- 
- (4) A/HRC/52/75، الفقرات 6-11. ووفقا لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، توفي أحد الصبيان متأثرا بجراحه بعد تقديم تقرير المفوض السامي. وليس من الواضح من هو الطرف الجاني في مقتل أربعة أشخاص خلال حادث واحد.
- (5) A/HRC/52/75، الفقرة 6.
- (6) المرجع نفسه.
- (7) انظر اللجنة الدولية للصليب الأحمر، "القاعدة 14: التناسب في الهجوم"، قاعدة بيانات القانون الدولي الإنساني العرفي. متاحة على الرابط التالي: <https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1>.
- (8) المرجع نفسه، "القاعدة 15: الاحتياطات في الهجوم".
- (9) المرجع نفسه، "القاعدة 11: الهجمات العشوائية".
- (10) A/HRC/52/75، الفقرات 6-9.
- (11) كان التحقق من هذه الأعداد جاريا حتى 31 أيار/مايو 2023.
- (12) أرقام مستقاة من الأمم المتحدة، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

أيار/مايو، ووقعت في وقت لم تكن توجد فيه أعمال قتالية نشطة<sup>(13)</sup>. وأفادت التقارير بأن الضربات الإسرائيلية كان مأذونة بشكل مسبق.

10 - وتثير هذه الهجمات الأولية مخاوف بشأن الالتزام بالقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك الالتزام بمبدأ الاحتياطات في الهجوم ومبدأ التناسب، وفي إحدى الحوادث، مبدأ حظر الهجمات العشوائية. وفي إحدى الهجمات التي وقعت في 9 أيار/مايو، استهدف سلاح الجو الإسرائيلي رئيس عمليات حركة الجهاد الإسلامي في الضفة الغربية، طارق عز الدين، داخل مبنى سكني بمنطقة الرمال في مدينة غزة. وتشير أعمال الرصد التي قامت بها مفوضية حقوق الإنسان إلى أن سلاح الجو الإسرائيلي قد ألقى بقنبلتين على الأقل على المبنى السكني، انفجرت إحداها على ما يبدو داخل الشقة الموجودة على السطح، لتسفر عن مقتل ثلاثة مدنيين من أسرة أخرى، وأيضاً عن مقتل عز الدين وابنته البالغة من العمر 12 عاماً وابنه البالغ من العمر 8 سنوات الذين كانوا موجودين بالشقة التي أسفلها<sup>(14)</sup>. واخترقت قنبلة أخرى المبنى السكني بالطابق الأرضي. وقد ألحق الهجوم أضراراً جسيمة بالمبنى السكني وأضراراً بمبنيين سكنيين مجاورين. وشن الهجمات العشوائية التي تؤدي إلى مقتل أو إصابة المدنيين، أو شن الهجمات مع العمل بأنها سوف تسفر عن خسائر مدنية عرضية أو عن إصابات أو أضرار مفرطة مقارنة بالميزة العسكرية الملموسة المباشرة والمتوقعة، هو عمل قد يشكل جريمة حرب<sup>(15)</sup>.

11 - وفي آب/أغسطس 2022 وأيار/مايو 2023، أطلقت الجماعات المسلحة الفلسطينية بشكل عشوائي وباتجاه إسرائيل<sup>(16)</sup> مقذوفات، بما في ذلك انطلافاً من أحياء مكتظة بالسكان في غزة، الأمر الذي قد يشكل انتهاكاً للحظر المفروض بموجب القانون الدولي الإنساني على الهجمات العشوائية وعلى استخدام الأسلحة العشوائية الطابع، وقد يرقى إلى مستوى جرائم الحرب<sup>(17)</sup>. وقد سقط العديد من هذه المقذوفات أيضاً داخل غزة؛ وتسبب في آب/أغسطس 2022 في مقتل 16 فلسطينياً (سبعة رجال وستة صبيان وثلاث فتيات وامرأة واحدة) وإصابة آخرين<sup>(18)</sup>. وفي أيار/مايو 2023، تسببت صواريخ عشوائية أطلقت من غزة في مقتل امرأة مدنية إسرائيلية ومدني فلسطيني كان يعمل في إسرائيل، وفي إصابة 40 مدنياً إسرائيلياً<sup>(19)</sup>. وتوفي ثلاثة فلسطينيين جراء سقوط صواريخ داخل غزة، من بينهم فتى يبلغ من العمر 16 عاماً وفتاة تبلغ من العمر 8 سنوات قُتلا جراء سقوط صاروخ في شارع الصباحة في مدينة غزة في 10 أيار/مايو 2023. وفي حادث منفصل، قُتل رجل فلسطيني يبلغ من العمر 51 عاماً في 10 أيار/مايو 2023 داخل محافظة شمال غزة.

(13) الإحاطة الإعلامية التي قدمها نور وينسلاند، المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، إلى مجلس الأمن بشأن الحالة في الشرق الأوسط، 24 أيار/مايو 2023.

(14) انظر أيضاً: Raja Abdulrahim, "Israel called them 'precision' strikes. But civilian homes were hit, too", *New York Times*, 31 May 2023.

(15) اللجنة الدولية للصليب الأحمر، "القاعدة 156: تعريف جرائم الحرب".

(16) A/HRC/29/CRP.4، الفقرة 97.

(17) اللجنة الدولية للصليب الأحمر، "القاعدة 11: الهجمات العشوائية"؛ واللجنة الدولية للصليب الأحمر، "القاعدة 12: تعريف الهجمات العشوائية"؛ واللجنة الدولية للصليب الأحمر، "القاعدة 71: الأسلحة العشوائية الطابع"؛ واللجنة الدولية للصليب الأحمر، "القاعدة 156: تعريف جرائم الحرب".

(18) A/HRC/52/75، الفقرة 10.

(19) أرقام مستقاة من الأمم المتحدة، مكتب تنسيق الشؤون، استناداً إلى مصادر إسرائيلية.

12 - وفي كلا حالتي تصعيد الأعمال القتالية، أصابت الغارات الإسرائيلية أعيانا مدنية في ظاهرها، مما تسبب في إحداث أضرار<sup>(20)</sup>. ووفقا لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، تسبب التصعيد الذي شهده شهر أيار/مايو 2023 في إلحاق أضرار بما مجموعه 2 943 وحدة سكنية، منها 103 وحدات دُمّرت و 140 وحدة تضررت بشدة، وفي نزوح 1 244 فلسطينيا وتضرر 20 من المدارس التي تديرها السلطة الفلسطينية و 6 من المدارس التي تديرها وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، فضلا عن مستشفى الأقصى في دير البلح والمستشفى الإندونيسي في شمال غزة، وعيادتين للرعاية الصحية الأولية في خان يونس وشمال غزة. ووفقا لمصادر إسرائيلية، تسببت الصواريخ والقذائف الأخرى خلال التصعيد الذي شهده شهر أيار/مايو 2023 في إلحاق أضرار بمبان بلغ عددها 429 مبنى، منها منازل ومبان عامة ومحلات تجارية.

## باء - عمليات القتل والإصابات في سياق إنفاذ القانون

13 - كثّفت قوات الأمن الإسرائيلية من استخدام القوة المميتة ضد الفلسطينيين في مختلف أنحاء الضفة الغربية، وارتفع أيضا في هذه الفترة نسق الهجمات، أو الهجمات المزعومة، من قبل الفلسطينيين المسلحين. ففي العديد من الحالات التي رصدتها مفوضية حقوق الإنسان، استخدمت قوات الأمن الإسرائيلية على ما يبدو القوة من دون لزوم أو بطريقة غير متناسبة، مما أدى إلى احتمال الحرمان من الحياة بشكل تعسفي. وفي عام 2022 قُتل في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، عدد من الفلسطينيين أكبر من أي عام آخر منذ عام 2005، وازداد الوضع تدهورا في العام 2023. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قتلت قوات الأمن الإسرائيلية 304 فلسطينيين (232 رجلا و 9 نساء و 61 صبيا وفتتان اثنتان) داخل الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية (منهم 116 قتلوا في اشتباكات، و 62 في سياق هجمات فلسطينية مزعومة، و 56 في مواجهات، و 56 في عمليات نفذتها قوات الأمن الإسرائيلية، و 6 في مظاهرات، و 8 ضمن سياق حالات أخرى)<sup>(21)</sup>، وأصابت ما لا يقل عن 21 829 فلسطينيا، منهم 1 421 بالذخيرة الحية<sup>(22)</sup>.

14 - والحرمان التعسفي من الحياة محظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. وتفيد اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بأن الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية يتوقع منها أن تتخذ جميع التدابير اللازمة لمنع الحرمان التعسفي من الحياة على يد موظفيها المكلفين بإنفاذ القانون<sup>(23)</sup>. ويشمل ذلك، في جملة أمور، وضع إجراءات تضمن التخطيط الملائم لإجراءات إنفاذ القانون بحيث تُنفذ بطريقة تتسق مع الحاجة إلى التقليل إلى أدنى حد من خطرهما على حياة الإنسان، وباستخدام أسلحة أقل فتكا في عمليات إنفاذ القانون، وذلك وفقا للالتزامات هؤلاء الموظفين بحماية الحق في الحياة<sup>(24)</sup>. ومنذ عام 2022، وثقت مفوضية حقوق الإنسان وجود أنماط ازدادت حدة في عام 2023 وكانت قوات الأمن الإسرائيلية تطبق فيها تكتيكات عسكرية ضمن عمليات إنفاذ القانون داخل الضفة الغربية، بما في ذلك، على سبيل المثال،

(20) للاطلاع على الأضرار المسجلة في شهر آب/أغسطس 2022، انظر A/HRC/52/75، الفقرة 9.

(21) أربعة فلسطينيين آخرين (رجل وامرأة وصبيان) قُتلوا على أيدي المستوطنين أو قوات الأمن الإسرائيلية.

(22) أرقام مستقاة من الأمم المتحدة، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(23) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36 (2018)، الفقرة 13.

(24) المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين (1990)، الفقرة 2.

16 - ووفقا لأعمال الرصد التي قامت بها مفوضية حقوق الإنسان، قتلت قوات الأمن الإسرائيلية، خلال عملية نفذتها في 22 شباط/فبراير 2023 داخل البلدة القديمة في نابلس، 11 رجلا فلسطينيا وفتى واحدا يبلغ من العمر 16 عاما؛ وتسببت في إصابة 103 بالذخيرة الحية و 55 بالشظايا. وادعت قوات الأمن الإسرائيلية أن العملية، التي جرت بين الساعة 10:20 والساعة 13:00، كانت تهدف إلى اعتقال ثلاثة فلسطينيين يُزعم تورطهم في عمليات إطلاق نار وفي التخطيط للمزيد من الهجمات<sup>(29)</sup>. وأدت العملية إلى اندلاع اشتباكات بين مسلحين فلسطينيين وقوات الأمن الإسرائيلية التي استخدمت أسلحة من بينها المقذوفات المتفجرة المحمولة على الكتف، والغاز المسيل للدموع الذي أطلقته من طائرات موجهة عن بعد داخل منطقتين مأهولتين ومزدحمتين في القلب التجاري للمدينة. وكان العديد من السكان، بمن فيهم الأطفال، حاضرين حينها، وورد أن ما لا يقل عن 700 شخص قد تأثروا بالغاز المسيل للدموع. ومن بين الفلسطينيين الـ 12

Hadas Gold and others, “11 Palestinians killed during Israeli raid targeting militants in West Bank”, (26) Emanuel Fabian, “4 Palestinians, including terror group members, killed by Israeli troops in Jenin”, The Times of Israel, 16 March 2023

(28) قتل فلسطيني آخر إما على يد مستوطن أو على يد قوات الأمن الإسرائيلية.

www.idf.il/%D7%9B%D7%AA%D7%91%D7%95%D7%AA-: (بالعبرية): (29)  
 %D7%95%D7%A2%D7%93%D7%9B%D7%95%D7%A0%D7%99%D7%9D/2023/%D7%A4%D7%9  
 1%D7%A8%D7%95%D7%90%D7%A8/%D7%A0%D7%98%D7%A8%D7%95%D7%9C-3-  
 %D7%9E%D7%97%D7%91%D7%9C%D7%99%D7%9D-%D7%A9%D7%9B%D7%9D-  
 %D7%A4%D7%A2%D7%99%D7%9C%D7%95%D7%AA-%D7%90%D7%99%D7%95%D7%A9-  
 %D7%99%D7%94%D7%95%D7%93%D7%94-  
 %D7%95%D7%A9%D7%95%D7%9E%D7%A8%D7%95%D7%9F-%D7%92%D7%95%D7%91-  
 %D7%94%D7%90%D7%A8%D7%99%D7%95%D7%AA-  
 :%D7%9C%D7%95%D7%97%D7%9E%D7%99%D7%9D/

الذين قتلوا كان هناك رجل يبلغ من العمر 72 عاما أطلقت قوات الأمن الإسرائيلية النار عليه وأردته قتيلا حين كان سائرا في حال سبيله. كما أطلقت قوات الأمن الإسرائيلية النار باتجاه رجل فلسطيني مسلح كان يفر عبر الفناء المكتظ بإحدى العيادات، فقتلت فتى يبلغ من العمر 16 عاما ورجلا يبلغ من العمر 23 عاما وآخر يبلغ من العمر 64 عاما، وجميعهم من الأبرياء الذين كان على عين المكان. وفي 26 كانون الثاني/يناير 2023، نفذت قوات الأمن الإسرائيلية عملية في مخيم جنين، أسفرت عن اندلاع اشتباكات قُتل فيها 10 فلسطينيين وأصيب 28 آخرون بجروح<sup>(30)</sup>. ومن بين هؤلاء صبيان اثنان وامرأة تبلغ من العمر 61 عاما، قُتلوا داخل منزل السيدة ولم يكونوا يشكلون مصدر تهديد.

17 - وفي بعض الحالات، كان يبدو أن عمليات القتل في الضفة الغربية ترقى إلى مستوى الإعدامات خارج نطاق القضاء<sup>(31)</sup>. فوفقا لأعمال الرصد التي قامت بها مفوضية حقوق الإنسان، نفذت قوات الأمن الإسرائيلية في 16 آذار/مارس 2023 عملية في مدينة جنين، أسفرت عن مقتل أربعة فلسطينيين، من بينهم فتى فلسطيني، وعن إصابة 23 آخرين على الأقل. وتُظهر مقاطع فيديو رجلين، يزعم أنهما عضوان في حركة الجهاد الإسلامي وفي حماس، وهما يُقتلان بالرصاص من مسافة قريبة، بينما كان يبدو أنهما غير مسلحين ولا يشكلان من المفترض أي تهديد وشيك<sup>(32)</sup>. وقد قُتل أحدهما أثناء فراره، فيما أصيب الثاني برصاصة في رأسه وهو مشدود الوثاق.

18 - وأثارت بعض الحالات مخاوف من أن قوات الأمن الإسرائيلية ربما تعتمد استخدام القوة المميتة ضد مشتبه به لم يعد يشكل أي تهديد، ضمن هجمات وصفت بأنها من حالات "تأكيد القتل"<sup>(33)</sup>. وفي 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، قُتل فتى فلسطيني يبلغ من العمر 16 عاما رميا بالرصاص داخل البلدة القديمة بالقدس، وذلك على يد إسرائيلي مسلح، يُعتقد أنه من المستوطنين، وعلى يد شرطة الحدود الإسرائيلية، وذلك بعد أن اعتدى الفتى بسكين على اثنين من أفراد شرطة الحدود الإسرائيلية وأصابهما بجروح متوسطة<sup>(34)</sup>. ويُظهر مقطع فيديو من كاميرات المراقبة التابعة للشرطة الفتى وهو موقوف إلى الحائط من قبل الشرطة، ليتولى بعد ذلك إسرائيلي مسلح إطلاق النار عليه.

19 - ورغم أن معظم القتلى كانوا من الرجال والصبيان، فإن استخدام القوة من قبل قوات الأمن الإسرائيلية قد ألحق أضرارا فادحة بالنساء والفتيات. فخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قتلت قوات الأمن الإسرائيلية ثمانين نساء فلسطينيات وفتاتين اثنتين في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، خمس منهن قُتلن في عمليات شنتها قوات الأمن الإسرائيلية، وخمس في اعتداءات مزعومة ضد إسرائيليين. وفي معظم الحالات التي تم رصدها، كان استخدام القوة المميتة من قبل قوات الأمن الإسرائيلية يبدو غير ضروري أو غير متناسب، وأدى فيما يبدو إلى حرمان تعسفي من الحياة. ففي 11 كانون الأول/ديسمبر 2022، ووفقا لأعمال الرصد التي قامت بها مفوضية حقوق الإنسان، أطلقت قوات الأمن الإسرائيلية النار على فتاة

(30) توفي رجل آخر متأثرا بجراحه في 29 كانون الثاني/يناير، ليرتفع بذلك مجموع عدد القتلى إلى 10، وهو أعلى عدد قتلى يسقطون في عملية واحدة منذ عام 2005، وقد تم تجاوز هذا العدد خلال غارة أخرى حدثت في نابلس في آذار/مارس.

(31) A/HRC/52/75، الفقرة 18.

(32) شرائط فيديو محفوظة لدى الأمانة العامة.

(33) A/HRC/52/75، الفقرة 57.

(34) Defense for Children – Palestine, "Armed Israeli civilian shoots, kills Palestinian boy during alleged stabbing attack", 18 November 2021.

فلسطينية تبلغ من العمر 15 عاما وقتلتها خلال مدهمة ليلية في مدينة جنين. وأصيب الفتاة برصاصة واحدة في الرأس وبرصاصتين في الجزء العلوي من الصدر بينما كانت على سطح منزلها تصور الغارة بهاتفها. ومن الأمثلة الأخرى على ذلك مقتل الصحفية في قناة الجزيرة شيرين أبو عاقلة أثناء تغطيتها لإحدى العمليات في جنين<sup>(35)</sup>. كما قُتل خمس نساء إسرائيليات وفتاة إسرائيلية في اعتداءات شنها فلسطينيون منفردون.

20 - واستمر استخدام القوة المميتة ضد الأطفال. ففي الفترة الفاصلة بين 1 حزيران/يونيه 2021 و 31 أيار/مايو 2023، قتلت قوات الأمن الإسرائيلية 63 طفلا، من بينهم 61 صبيا وفتاتان، داخل الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية (24 طفلا في مواجهات، و 14 طفلا في عمليات لقوات الأمن الإسرائيلية، و 12 طفلا في اشتباكات مسلحة، و 8 أطفال ضمن سياق هجمات فلسطينية مزعومة، و 3 أطفال في مظاهرات، وطفلان ضمن سياقات أخرى). وتعرض 44 طفلا إلى إصابات على مستوى ما فوق الخصر من أجسادهم، منهم 16 طفلا أصيبوا في الرأس، وهو ما أثار مخاوف من احتمال استخدام القوة المميتة بشكل متعمد. وخلال الأشهر الخمسة الأولى من عام 2023، أطلقت قوات الأمن الإسرائيلية الذخيرة الحية لقتل 19 طفلا فلسطينيا داخل الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية؛ وهو بمثابة أعلى رقم منذ عام 2008، ويشير إلى أن إسرائيل ربما لم تتخذ بعد الخطوات اللازمة للحد من استخدام القوة المميتة ضد الأطفال<sup>(36)</sup>. كما أصيب 17 طفلا بالرصاص في الأجزاء العلوية من أجسادهم، من بينهم سبعة أطفال أصيبوا في الرأس.

21 - وفي العديد من الحالات التي قُتل فيها أطفال، يبدو أن القوة المميتة غير المبررة قد استُخدمت عمدا، وأدت فيما يظهر إلى إعدامات خارج نطاق القضاء. ووفقا لأعمال الرصد التي قامت بها المفوضية، استهدفت قوات الأمن الإسرائيلية في 29 نيسان/أبريل 2023 فتى يبلغ من العمر 15 عاما بقوة مميتة في الصدر خلال مواجهات حدثت في تقوع، بجنوب شرق بيت لحم. وورد أن القتل جاء بعد تهديدات بمعاقبته على تورطه في المواجهات<sup>(37)</sup>. وفي 15 آذار/مارس 2022، أطلقت قوات الأمن الإسرائيلية النار على فتى يبلغ من العمر 16 عاما فأصابته في الظهر وأردته قتيلًا. ولئن زعمت قوات الأمن الإسرائيلية بأن الفتى قد فتح النار عليها، بحسب شهود قابلتهم المفوضية، فإنّ الضحية أصيب برصاصة في ظهره حين كان يفر خلال عملية في مخيم بلاطة للاجئين في مدينة نابلس. وفي فجر يوم 16 كانون الثاني/يناير 2023، قتلت قوات الأمن الإسرائيلية فتى يبلغ من العمر 14 عاما في أعقاب عملية شنتها داخل مخيم الدهيشة للاجئين في بيت لحم. وتشير أعمال الرصد التي قامت بها المفوضية إلى أنّ القناصة استهدفوا الصبي بالقوة المميتة بعد أن ألقى شخص مجهول زجاجة حارقة على مركبة مدرّعة.

22 - وتقوم قوات الأمن الإسرائيلية بتعريض الأطفال الفلسطينيين للخطر، بما في ذلك استخدامهم بما يشبه الدروع البشرية خلال بعض عمليات إنفاذ القانون. فخلال عملية نُفذت في جنين في 13 أيار/مايو 2022، أجبرت قوات الأمن الإسرائيلية شقيقة رجل فلسطيني مطلوب، تبلغ من العمر 16 عاما، على الوقوف أمام مركبة عسكرية إسرائيلية لأكثر من ساعتين خلال تبادل لإطلاق النار مع مسلحين فلسطينيين.

(35) انظر: [www.idf.il/76056](http://www.idf.il/76056) (بالعبرية)؛ و A/HRC/52/75، الفقرتان 20 و 54.

(36) أرقام مستقاة من الأمم المتحدة، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(37) Gideon Levy and Alex Levac, "They had already lost six children when their 15-year old son was shot .dead by Israeli troops", *Haaretz*, 20 May 2023

وفي 22 شباط/فبراير 2023، تم تقييد يدي فتى يبلغ من العمر 16 عاماً، ووضعه في موقع بين قوات الأمن الإسرائيلية وبين الفلسطينيين الذين كانوا مستهدفين بإحدى العمليات في نابلس. وفي 1 آذار/مارس 2023، وخلال عملية في مخيم عقبة جبر للاجئين، جنوب أريحا، أجبرت قوات الأمن الإسرائيلية رجلاً فلسطينياً يبلغ من العمر 20 عاماً وابن عمّه الفلسطيني الرضيع البالغ من العمر 21 شهراً على البقاء بجوارها لأجل للحماية فيما يبدو من الرشق بالحجارة.

23 - وواصلت قوات الأمن الإسرائيلية استخدام الأسلحة النارية من دون اللجوء على ما يبدو إلى الوسائل الأقل فتكاً، وذلك بغض النظر عن خطورة التهديد المحتمل المكتشف، وكما لا يزال في كثير من الأحيان وليس كملاذ أخير، وأيضاً في إطار الرد على الرشق بالحجارة من قبل الفلسطينيين، الذي لم يشكل في معظم الحوادث، ربما، تهديداً وشيكاً بالموت أو الإصابة الخطيرة<sup>(38)</sup>. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قتلت قوات الأمن الإسرائيلية 56 فلسطينياً، من بينهم 32 رجلاً و 24 صبياً، وذلك في سياق أعمال الرشق بالحجارة داخل الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية. فعلى سبيل المثال، في يوم 26 كانون الثاني/يناير 2023، أطلقت قوات الأمن الإسرائيلية النار على رجل فلسطيني يبلغ من العمر 22 عاماً من بلدة الزرام، بشمال القدس، وأردته قتيلاً، وذلك خلال مواجهات مع فلسطينيين كانوا يرشقون الحجارة، وبعد أن ألقى أحد الفلسطينيين ألعاباً نارية باتجاه هذه القوات.

24 - وضمن الغالبية العظمى من الحالات التي تم رصدها، ربما لم يكن استخدام القوة من قبل قوات الأمن الإسرائيلية قانونياً، وقد يكون تمّ بشكل غير ممثل لمعايير الضرورة والتناسب<sup>(39)</sup>. واستخدام الأسلحة النارية التي تسبب وفاة أشخاص لا يشكلون خطراً وشيكاً على الحياة، أو لا يشكلون مصدراً للإصابات الخطيرة، ربما يكون انتهاكاً لحظر الحرمان التعسفي من الحياة، وقد يرقى، تبعاً للظروف، إلى فعل من أفعال القتل العمد، الذي هو بمثابة جريمة حرب ضمن سياق الاحتلال العسكري<sup>(40)</sup>.

25 - وأعرب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عن قلقه إزاء غياب المساءلة عن الاستخدام غير القانوني للقوة من قبل قوات الأمن الإسرائيلية<sup>(41)</sup>. فأى اشتباه في حدوث عمليات قتل تعسفي يجب أن يؤدي إلى إجراء تحقيقات فورية وفعالة ومستقلة وشفافة، وإلى مقاضاة الجناة كلما توفرت الأدلة الكافية<sup>(42)</sup>.

(38) المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين (1990).

(39) المرجع نفسه، المادتان 5 و 9؛ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36 (2018)، الفقرة 12؛ واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 37 (2020)، الفقرات 78 و 79 و 88؛ وتوجيهات بشأن استخدام الأسلحة الأقل فتكاً في سياق إنفاذ القانون (منشورات الأمم المتحدة، 2020)، الفقرات 1-2 إلى 3-2.

(40) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 6؛ واتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب، المؤرخة 12 آب/أغسطس 1949 (اتفاقية جنيف الرابعة)، 27 و 147؛ واللجنة الدولية للصليب الأحمر، "القاعدة 89: الاعتداء على الحياة"؛ واللجنة الدولية للصليب الأحمر، "القاعدة 156: تعريف جرائم الحرب"؛ ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، المادة 8 (2) (أ) '1'.

(41) A/HRC/49/25، الفقرة 17؛ و A/HRC/52/75، الفقرة 52؛ و "Law، Yesh Din Volunteers for Human Rights، enforcement against Israeli soldiers suspected of harming Palestinians and their property"، data sheet، December 2022.

(42) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36 (2018)، الفقرتان 27 و 28؛ وبروتوكول مينيسوتا المتعلق بالتحقيق في حالات الوفاة التي يُحتمل أن تكون غير مشروعة، الفقرة 8 (ج)؛ والمبادئ المتعلقة بالمنع والتقصي الفعالين لعمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام بإجراءات موجزة، المبدأ 9 والمبدأ 18.

## جيم - الممارسات التي قد ترقى إلى مستوى العقاب الجماعي

26 - واصلت إسرائيل إخضاع الأفراد والمجتمعات المحلية الفلسطينية إلى تدابير عقابية على جرائم لم يقرّفوها، وذلك بطريقة تمييزية<sup>(43)</sup>. وتجدر الإشارة إلى أنّ العقاب الجماعي محظور صراحةً بموجب القانون الدولي الإنساني<sup>(44)</sup>، وقد يشكل انتهاكا للعديد من أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان<sup>(45)</sup>.

27 - وواصلت السلطات الإسرائيلية اتباع وتوسعة الممارسة المتمثلة في إغلاق وهدم منازل عائلات الفلسطينيين المتهمين بالاعتداء على إسرائيليين أو بقتلهم. وكانت هذه الممارسة تُتبع فقط ضد الفلسطينيين وليس ضد الأفراد الآخرين المتهمين بجرائم مماثلة. وقد عمدت إسرائيل، في إطار إجراء عقابي، إلى هدم 27 من المباني السكنية في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، وإلى طرد 132 فلسطينيا من منازلهم بالقوة (42 رجلا و 35 امرأة و 30 صبيا و 25 فتاة)، فيما تضرر 171 آخرون<sup>(46)</sup>.

28 - وشملت عمليات التصعيد اتخاذ قرارات بإغلاق منازل على الفور، في خطوة أولى نحو الهدم، ليزيد ذلك من تآكل الرقابة القضائية<sup>(47)</sup>. ففي وقت مبكر من صباح يوم 28 كانون الثاني/يناير 2023، ورد أنّ قوات الأمن الإسرائيلية داهمت منزل عائلة المتهم بجرائم إطلاق النار الذي وقع في 27 كانون الثاني/يناير داخل مستوطنة النبي يعقوب، وزُعم فيه بأن فلسطينيا قد قتل سبعة إسرائيليين في القدس الشرقية، وأنه هذه القوات قد اعتقلت 15 من أقاربه، من بينهم والدته. وأفيد بأن المنزل قد أُغلق بالخرسانة في 29 كانون الثاني/يناير، وبأن الأسرة قد تم إبلاغها في 8 شباط/فبراير بأن المنزل سوف يُهدم<sup>(48)</sup>.

29 - وقد يقرّن الهدم العقابي لمنازل الأسر بانتهاكات أخرى لحقوق الإنسان. ففي يوم 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، قُتل رميا بالرصاص رجل فلسطيني من قرية حارس في سلفيت، وذلك بعد أن قتل ثلاثة إسرائيليين وأصاب ثلاثة آخرين بالقرب من مستوطنة أرييل<sup>(49)</sup>. ووفقا لأعمال الرصد التي قامت بها مفوضية حقوق الإنسان، احتجزت قوات الأمن الإسرائيلية جثمان الجاني المزعوم، وداهمت منزل أسرته، واعتقلت ابن عمه واحتجزته لمدة 27 يوما من دون تهمة، وقد أبلغ هذا الأخير عن تعرضه لسوء المعاملة. وألغى منسق أعمال الحكومة في المناطق تصاريح العمل الصادرة لعشرات من أقارب الجاني المزعوم، الذين

(43) A/75/336، الفقرة 23.

(44) الأنظمة المرفقة باتفاقية لاهاي الرابعة لعام 1907، المادة 50؛ واتفاقية جنيف الرابعة، المادة 33؛ واللجنة الدولية للصليب الأحمر، "القاعدة 103: العقوبات الجماعية".

(45) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادتان 12 و 14؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادتان 6 و 11؛ و A/76/333، الفقرة 35.

(46) أرقام مستقاة من الأمم المتحدة، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(47) أكدت الحكومة في قضية رفعها مركز هموكيد (مركز الدفاع عن الفرد) إلى محكمة العدل العليا الإسرائيلية في 13 شباط/فبراير 2023. وشرائط فيديو محفوظة لدى الأمانة العامة.

(48) Emanuel Fabian, "Military issues demolition order for East Jerusalem home of Neve Taakov terrorist", The Times of Israel, 8 February 2023.

(49) Emanuel Fabian, "3 killed, 3 wounded in West Bank attack; terrorist shot dead", The Times of Israel, 15 November 2022.

- كانوا يعتمدون على العمل في إسرائيل أو المستوطنات الإسرائيلية كمصدر رئيسي لحصولهم على الدخل<sup>(50)</sup>. ووفقا لأعمال الرصد التي قامت بها المفوضية، تم هدم منزل عائلة الجاني المزعوم في 3 أيار/مايو 2023.
- 30 - وفي 10 شباط/فبراير 2023، ورد أن مكتب وزارة الداخلية الإسرائيلية في القدس الشرقية قد استدعى والد أحد المتهمين بارتكاب هجوم بالدهس، أسفر عن مقتل ثلاثة إسرائيليين، لمراجعة وضع إقامته. وقد تم اعتقال جميع إخوة المتهم لفترات مختلفة، وتعرض اثنان منهم للإقامة الجبرية. وفي 14 آذار/مارس 2023، تم اعتقال شقيق زوجة المتهم ووضعه قيد الاحتجاز الإداري حتى 30 نيسان/أبريل. وضمن كل هذه الحالات لم توجه لعائلات الجناة المزعومين أي تهمة أو إدانات باقتراح جرائم.
- 31 - والممارسات الإسرائيلية التي قد ترقى إلى مستوى العقاب الجماعي تؤثر بشكل غير متناسب على النساء والفتيات الفلسطينيات، ولها آثار شديدة على سلامتهن البدنية والنفسية<sup>(51)</sup>. ففي بعض الحالات التي تم رصدها، يبدو أن أقارب الجناة المزعومين، ومنهم في كثير من الأحيان الزوجات والأمهات والأخوات، قد تعرضوا أيضا للاعتقال التعسفي والاحتجاز وسوء المعاملة، وذلك بالإضافة إلى تعرضهم لعمليات الإخلاء القسري.
- 32 - وربما تكون السلطات الإسرائيلية قد استخدمت بشكل تعسفي السلطات الإدارية بموجب قانون مكافحة الإرهاب للاستيلاء على ممتلكات الفلسطينيين المدانين بالاعتداء على إسرائيليين أو بقتلهم<sup>(52)</sup>. وتؤثر هذه التدابير على أفراد عائلات السجناء الفلسطينيين، الذين تقوم السلطات الإسرائيلية في كثير من الحالات بهدم منازلهم بشكل غير قانوني. وتفيد التقارير بأنه حتى نهاية شباط/فبراير 2023، قامت السلطات الإسرائيلية بمصادرة حسابات مصرفية وأشياء ثمينة تابعة لـ 160 شخصا من القدس الشرقية، من بينهم 24 سجيناً و 55 سجيناً محرراً و 81 من أفراد عائلات الفلسطينيين المسجونين من القدس الشرقية<sup>(53)</sup>.
- 33 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، دخل حصار غزة عامه السادس عشر. وقد أعرب الأمين العام مرارا وتكرارا عن قلقه إزاء تأثير الحصار على السكان المدنيين، مشددا على أن هذا الحصار قد يرقى إلى مستوى العقاب الجماعي<sup>(54)</sup>. وظلت السلطات الإسرائيلية تركز معاناة المدنيين في غزة من خلال تدابير قد تشكل انتهاكات واسعة النطاق لحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وذلك بسبب من بينها القيام على فترات متقطعة بتقليص منطقة صيد الأسماك أو إغلاقها بالكامل، وإغلاق المعابر بين غزة وإسرائيل، الأمر الذي يقلص بشدة حركة الأشخاص ونقل الوقود والغاز والأغذية والأدوية والإمدادات الأساسية الأخرى من غزة وإليها<sup>(55)</sup>. وعلاوة على منع المدنيين من الفرار من العنف المتصل بالنزاع، تؤثر عمليات الإغلاق بشكل خطير على من يحتاجون إلى الإفلات من العنف الجنساني.

(50) انظر: [www.gov.il/en/departments/coordination-of-government-activities-in-the-territories/govil-landing-page](http://www.gov.il/en/departments/coordination-of-government-activities-in-the-territories/govil-landing-page).

(51) CEDAW/C/ISR/CO/6، الفقرتان 32 و 33؛ و A/HRC/46/63، الفقرة 10. انظر الفقرة 43 أدناه.

(52) إسرائيل، قانون مكافحة الإرهاب (2016)، المادة 56.

(53) Palestinian News and Information Agency, "Until the end of February, Israel seized money from 160 Palestinian prisoners from Jerusalem", 6 March 2023.

(54) A/76/333، الفقرة 36؛ و A/75/336، الفقرة 24؛ و A/74/468، الفقرة 22؛ و A/73/420، الفقرة 7.

(55) A/76/333، الفقرة 36؛ و A/HRC/52/75، الفقرة 13.

34 - ووفقاً لأعمال الرصد التي قامت بها مفوضية حقوق الإنسان، واصلت البحرية الإسرائيلية، على طول ساحل غزة، تقييد الدخول إلى البحر مستخدمة في ذلك الذخيرة الحية والأعيرة المعدنية المغلفة بالمطاط وخرائط المياه ضد صيادي الأسماك في غزة. ففي عام 2022، كُنّفت البحرية الإسرائيلية بشدّة من عمليات احتجاز الصيادين الذين يبحرون على طول ساحل غزة، غالباً في حدود ميل واحد إلى 3 أميال بحرية، أي داخل مناطق الصيد التي حددها إسرائيل، لتضاعف بذلك حالة عدم اليقين لدى هؤلاء الصيادين. ووفقاً لأعمال الرصد التي قامت بها المفوضية، تم احتجاز 66 صياداً في عام 2022، في مقابل 12 صياداً في عام 2021. وفي الأشهر الخمسة الأولى من عام 2023، احتجزت البحرية الإسرائيلية 14 صياداً من غزة. وفي مناسبات عديدة، كانت البحرية الإسرائيلية تجبر الصيادين على خلع ملابسهم والقفز في الماء البارد، وتقوم بتقييد أيديهم وتعصيب أعينهم ومنعهم من الاتصال بأسرهم أو بمن يمثلهم أمام القانون. وقد تعرض 23 صياداً للإصابة بالرصاص المغلف بالمطاط الذي كانت تطلقه البحرية الإسرائيلية، بما في ذلك من مسافة قريبة، وكان معظمهم قد أُصيب خلال اعتقالات حدثت في عام 2022. وتمت مصادرة سبعة قوارب في عام 2021 و 24 قارباً في عام 2022 و 4 قوارب حتى 31 أيار/مايو 2023، وكانت لعمليات المصادرة هذه تداعيات خطيرة على سبل عيش الصيادين المعنيين. وكانت السلطات الإسرائيلية تفرج عن الصيادين المعتقلين دون توجيه أي تهمة له، وفي غضون يوم واحد من اعتقالهم على الأغلب، الأمر الذي يوحي بأنّ الاعتقالات ربما تمت بشكل تعسفي.

35 - ووفقاً لما ذكره مركز القدس للمساعدة القانونية وحقوق الإنسان، كانت السلطات الإسرائيلية تحتجز، في نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، جثامين 127 فلسطينياً قتلوا على أيدي قوات الأمن الإسرائيلية، من بينهم امرأة واحدة و 10 صبيان<sup>(56)</sup>. ولم تحدث أي تطورات بشأن احتجاز المدنيين الإسرائيليين الاثنين وجثتي الجنديين الإسرائيليين في غزة<sup>(57)</sup>. وقد لاحظت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أن الاحتفاظ بجثامين الموتى وحرمان الأسر من حقها في الدفن قد يرقى إلى مستوى التعذيب وسوء المعاملة<sup>(58)</sup>. كما أنّ الاحتفاظ بالجثامين لا يتسق أيضاً مع التزامات إسرائيل بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال<sup>(59)</sup>.

## دال - الاحتجاز وإساءة المعاملة

36 - حدثت زيادة كبيرة في عدد الفلسطينيين المحتجزين في السجون الإسرائيلية. وتشير تقارير المنظمات غير الحكومية إلى أنه حتى نهاية مايو/أيار 2023، كانت مصلحة السجون الإسرائيلية تحتجز 4 857 معتقلاً بسبب ما وصفته بأسباب أمنية، من بينهم 160 طفلاً (فتاة واحدة)، و 29 امرأة، و 181 شخصاً من غزة<sup>(60)</sup>. وقد أُلقي القبض على معظمهم في الأرض الفلسطينية المحتلة واحتجزوا داخل إسرائيل. وبموجب القانون الدولي الإنساني، يُحتجز الأفراد المتهمون بارتكاب جرائم في البلد المحتل، ويقضون فيه عقوبتهم إذا أُدينوا. ويمكن اعتبار الإبعاد أو النقل غير المشروعين أو الحبس غير المشروع انتهاكات جسيمة لاتفاقية جنيف الرابعة وجرائم حرب بموجب المادة 8 من نظام روما الأساسي للمحكمة

(56) لا يشمل هذا العدد 253 جثماناً لفلسطينيين قُتلوا في أعمال قتالية ودُفِنوا في قبور ليس لها من علامات سوى الأرقام.

(57) A/HRC/52/75، الفقرة 16.

(58) CCPR/C/ISR/CO/5، الفقرة 32.

(59) اتفاقية جنيف الرابعة، المادة 27؛ واللجنة الدولية للصليب الأحمر، "القاعدة 114: إعادة رفات الموتى وأمتعتهم الشخصية".

(60) مركز بتسيلم، "معطيات حول الفلسطينيين المحتجزين لدى إسرائيل"، 7 أيلول/سبتمبر 2023.

الجنائية الدولية<sup>(61)</sup>. وتماشياً مع اللوائح الإسرائيلية، يُخضع السجناء الأمنيون لظروف قاسية مثل تقييد إمكانات الاتصال بعائلاتهم والعالم الخارجي من خلال حرمانهم من المكالمات الهاتفية أو إجازة الخروج من السجن أو الزيارات الزوجية<sup>(62)</sup>. وتقيّد بعض الأنباء بأن الأسرى من قطاع غزة المنتسبين إلى حركة حماس يُحرّمون من الزيارات العائلية كشكل من أشكال الضغط على حركة حماس<sup>(63)</sup>. وقد يشكل الحرمان من الزيارات العائلية للأشخاص المسلوقة حريتهم معاملةً تتعارض مع المادة 7 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وقد يكون في ظروف معينة بمثابة عقاب جماعي.

37 - ووفقاً لمؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، تضاعف عدد المحتجزين الإداريين الفلسطينيين من 495 في أيار/مايو 2021 إلى 1 131 في 31 أيار/مايو 2023، ليصل إلى أعلى مستوى له منذ عام 2008<sup>(64)</sup>. ويحدث الاحتجاز الإداري لفترات غير محددة وغالباً ما يكون بناء على معلومات سرّية، دون أن تتاح أي فرصة للطعن بشكل جدي في قرار الاحتجاز، ويمكن أن يؤدي ذلك إلى معاناة جسدية وعقلية قد تشكل تغذيةً أو غيره من ضروب سوء المعاملة<sup>(65)</sup>. ووفقاً للجنة المعنية بحقوق الإنسان، فإن الاحتجاز الإداري يشكل عادةً احتجازاً تعسفياً، نظراً لوجود تدابير فعالة أخرى للتصدي للخطر. ولكي يكون ذلك متوافقاً مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، فإن أي سلب للحرية يجب أن لا يكون إلا لأسباب ينص عليها القانون وطبقاً للإجراءات المنصوص عليها فيه. وحيثما لا يُتدّرع بأي سبب قانوني معقول، يجوز اعتبار الاحتجاز احتجازاً تعسفياً<sup>(66)</sup>. وعلى النقيض من العدد الكبير للفلسطينيين المحتجزين إدارياً، حتى 1 مارس/آذار 2023، أفادت بعض التقارير بأن أربعة إسرائيليين فقط كانوا محتجزين إدارياً، مما يثير مخاوف من أن هذه الممارسة تمس بشكل مفرط بالفلسطينيين<sup>(67)</sup>.

38 - وفي 2 أيار/مايو 2023، عُثر على الناشط الفلسطيني والعضو السياسي في حركة الجهاد الإسلامي الفلسطينية، خضر عدنان، ميتاً في زنزانته في مركز نيتسان للاحتجاز، بعد إضراب عن الطعام دام 86 يوماً. ولم تعمل السلطات الإسرائيلية على ضمان نقله إلى المستشفى على الرغم من أن ممثلين من المجتمع المدني، من ضمنهم خبراء طبيين من منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان ومحاموه وعائلته، حثوا

(61) اتفاقية جنيف الرابعة، المادتان 76 و 147؛ ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، المادة 8 (2) (أ) '7'.

(62) مصلحة السجون الإسرائيلية، الأمر رقم 00/02/03، "اللوائح الخاصة بالسجناء الأمنيين"، 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2020. يمكن الاطلاع عليه في 03.02.00 - كلّيم بيحس لايسيريم בטחוניים ([www.gov.il](http://www.gov.il))؛ ومصلحة السجون الإسرائيلية، الأمر رقم 04.40.00، "إجازات السجناء"، 2 نيسان/أبريل 2020 (الجزء باء، الفقرة (و) بشأن إجازات السجناء). يمكن الاطلاع عليه في 04.40.00 - חופשות אסירים ([www.gov.il](http://www.gov.il)).

(63) إسرائيل، اللجنة الوزارية لشؤون الأمن القومي، القرار رقم باء 171، 17/01/2017؛ <https://supremedecisions.court.gov.il/Home/Download?path=HebrewVerdicts/17/140/063/z18&fileN=ame=17063140.Z18&type=4> (بالعبرية)؛ ومركز بتسيلم، "انتقام مصدّق قانونياً: محكمة العدل العليا أقرت منع زيارة العائلات عن الأسرى من قطاع غزة المنتسبين إلى حركة حماس"، 14 تموز/يوليه 2019.

(64) انظر [www.addameer.org/statistics](http://www.addameer.org/statistics).

(65) CAT/C/ISR/CO/4، الفقرة 17؛ و CAT/C/ISR/CO/5، الفقرتان 22 و 23.

(66) اتفاقية جنيف الرابعة، المادة 78؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 9؛ واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 35 (2014)، الفقرتان 15 و 64، A/HRC/37/42، الفقرات 9-39؛ و A/76/333، الفقرة 31؛ و A/71/355، الفقرة 20؛ و A/71/364، الفقرتان 34 و 35؛ و A/69/347، الفقرتان 28 و 29؛ و A/HRC/37/42.

(67) Hagar Shezaf, "Number of Palestinians under detention without trial has doubled in Israeli prisons", (67) *Haaretz*, 27 أيار/مايو 2023.

على إدخاله المستشفى على الفور<sup>(68)</sup>. وكانت السلطات الإسرائيلية قد احتجزت عدنان 12 مرة في الماضي، وقضى حوالي ثماني سنوات في السجون الإسرائيلية، وذلك غالباً دون تهمة أو محاكمة، أُضرب خلالها عن الطعام خمس مرات لفترات طويلة.

39 - وفي 1 شباط/فبراير 2023، أعلن وزير الأمن القومي الإسرائيلي عن تدابير<sup>(69)</sup> تهدف إلى زيادة تفاقم ظروف احتجاز الفلسطينيين، بمن فيهم النساء، أفادت التقارير بأن بعضها قد نُفذ بالفعل<sup>(70)</sup>. وبحسب بعض الأنباء، فإن تلك التدابير تشمل إزالة الأفران المخصصة لطهي الخبز وتقليص وقت الاستحمام وكمية المياه المخصصة للاستحمام. وأفادت بعض النساء المحتجزات في سجن الدامون لمؤسسة الضمير أن حارساً ترافقه حارسة يقوم كل يوم بتفتيش الزنانات<sup>(71)</sup>. وبحسب منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان، أدت الاحتجاجات ضد التدابير المعلنة إلى أعمال انتقامية قاسية، من بينها مداومة قسم النساء في سجن الدامون، ووضع السجينات رهن الحبس الانفرادي، وحظر الزيارات العائلية واستخدام الهواتف لمدة شهر<sup>(72)</sup>. وبحسب بعض الأنباء، قامت مصلحة السجون الإسرائيلية بمداومات مماثلة في سجون الرجال<sup>(73)</sup>.

40 - ووفقاً لمؤسسة الضمير، فالإغاية أيار/مايو 2023، كان هناك أكثر من 700 فلسطيني ممن يعانون من ظروف صحية خطيرة محتجزين في السجون الإسرائيلية، من بينهم 200 يعانون من أمراض مزمنة<sup>(74)</sup>. وتمنع المادة 40 ألف من قانون مكافحة الإرهاب لعام 2016 الإفراج المبكر عن السجناء الأمنيين المدانين بجرائم القتل التي تعتبر عملاً إرهابياً. وحتى الآن، لم تطبق هذه المادة إلا على الفلسطينيين، بمن فيهم المرضى الذين يعانون من أمراض مستعصية<sup>(75)</sup>.

41 - وألقي القبض على امرأة تبلغ من العمر 24 عاماً تعاني من اضطراب عصبي خلال مداومة منزلها في الساعة الثالثة صباحاً واقتيدت إلى مركز الجلمة للاحتجاز وهي مكبلت اليدين والرجلين. وقد أبلغت

(68) منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان، "Palestinian hunger striker Khader Adnan dies in Israeli prison"، 2 أيار/مايو 2023.

(69) Khaled Abu Toameh, "Palestinian prisoners 'revolt' against Ben-Gvir's measures", *Jerusalem Post* 15 شباط/فبراير 2023؛ و Amos Harel, "Analysis: trolling Palestinian prisoners, Ben-Gvir could drag Israel into another Gaza war", *Haaretz* 2 فبراير/شباط 2023؛ و "Increasing the pressure: Ben Gvir orders to limit showering time of terrorist prisoners" 14 شباط/فبراير 2023.

(70) Ali Sawafta and Nidal Al-Mughrabi, "Israel jail crackdown sets up showdown with Palestinian prisoners", Reuters 2 شباط/فبراير 2023؛ و [www.kan.org.il/content/kan-news/defense/215776/](http://www.kan.org.il/content/kan-news/defense/215776/).

(71) مؤسسة الضمير، 29 "Addameer commemorates International Women's Day by shedding light on the Palestinian women prisoners languishing in harsh and degrading conditions in Damon Israeli occupation prison" 8 آذار/مارس 2023.

(72) منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان، "Escalation in violations of Palestinian prisoners' rights"، 5 آذار/مارس 2023.

(73) المرجع نفسه.

(74) انظر [www.addameer.org/node/5018](http://www.addameer.org/node/5018).

(75) أنشطة الرصد التي تضطلع بها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. انظر أيضاً، [https://view.officeapps.live.com/op/view.aspx?src=https%3A%2F%2Ffs.knesset.gov.il%2F%2F20%2Fflaw%2F20\\_1st\\_517851.docx&wdOrigin=BROWSELINK](https://view.officeapps.live.com/op/view.aspx?src=https%3A%2F%2Ffs.knesset.gov.il%2F%2F20%2Fflaw%2F20_1st_517851.docx&wdOrigin=BROWSELINK)، NK، الذي يبين النية التشريعية لاستهداف الحالات التي تعرض فيها اليهود للاعتداء.

مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بأنها احتُجزت في حبس انفرادي وتعرضت لسوء المعاملة. ثم نُقلت إلى سجن الدامون، وحُكم عليها بعد ذلك بالسجن لمدة خمسة أشهر، لم تقدّم لها خلالها الرعاية الصحية المناسبة، مما أدى إلى إصابتها بمضاعفات صحية. وأفادت نساء أخريات عن حرمانهن من الدواء أو إعطائهن الدواء دون موافقتهن.

42 - ولا يزال الفلسطينيون يتعرضون لفترات طويلة من الاحتجاز السابق للمحاكمة<sup>(76)</sup>. ولا يمكن استخدام الاحتجاز السابق للمحاكمة باعتباره القاعدة العامة، ويجب أن يُستند فيه إلى قرار بشأن الحالة الفردية يفيد بمعقولية الاحتجاز وضرورته، مع مراعاة جميع الظروف لأغراض من بينها منع فرار المتهم أو تلاعبه بالأدلة أو تكراره الجريمة<sup>(77)</sup>. وعلاوة على ذلك، وكما ذكرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، فإن مدة الاحتجاز السابق للمحاكمة يجب أن تكون قصيرة قدر الإمكان<sup>(78)</sup>.

43 - وأبلغت بعض المدافعات الفلسطينيات عن حقوق الإنسان عن التهديد بتمديد فترة الاحتجاز السابق للمحاكمة للضغط عليهن لقبول صفقات الإقرار بالذنب، التي اعتبرنها وسيلة لضمان إطلاق سراحهن من الاحتجاز المطول قبل المحاكمة، واستناداً إلى الاعتقاد بأنهن سيُدين ويُحكم عليهن بغض النظر ولو كن بريئات. وقد أيدت ذلك البيانات التي قدمها جيش الدفاع الإسرائيلي إلى حركة الحرية للمعلومات والتي أظهرت أنه، في الفترة ما بين عامي 2018 و 2021، انتهت نسبة 96 في المائة من الدعاوى التي أقامها المدعون العسكريون ضد الفلسطينيين بالإدانة، ولم تصدر أحكام ببراءة المتهم إلا في نسبة 0,3 في المائة. ومن بين الإدانات، كانت نسبة 99,6 في المائة منها مستندة إلى صفقات الإقرار بالذنب<sup>(79)</sup>.

44 - وتفيد بعض التقارير بأن النساء الفلسطينيات يتعرضن لسوء المعاملة على أساس نوع الجنس أثناء الاعتقال والاستجواب والاحتجاز. فقد وصفت امرأة فلسطينية من القدس الشرقية كيف تعرضت هي وابنتها، وهي قاصر، وكانتا من أقارب شخص يدعى ارتكابه لجريمة، لعمليات تفتيش غير ضرورية ومذلة ومهينة في منزلها. وأفادت نساء بأن معاملتهن استُخدمت لانتزاع اعترافات وردع النشاط النضالي. ووصفت امرأة فلسطينية من القدس الشرقية تعرضها لإهانات لفظية ذات صبغة جنسية على لسان ضابطة إسرائيلية أثناء نقلها إلى إسرائيل. ووصفت امرأة فلسطينية أخرى كيف نُقلت مكبلة اليدين والقدمين داخل شاحنة كانت "أشبه بالقفص" و "مظلمة وضيقة". ووصفت شذى عودة، المديرية السابقة للجان العمل الصحي، وهي منظمة صحية وتنموية فلسطينية غير حكومية، الرحلات ذهاباً وإياباً بين سجن رامات هشارون وسجن عوفر في هذه الشاحنات، والتي استمرت ثماني ساعات وتلاها ما بين 8 ساعات و 11 ساعة من الاستجواب. ووصفت بعض النساء تلك التجربة بأنها مهينة ومخيفة.

45 - وتفيد بعض التقارير بأن قوات الأمن الإسرائيلية استخدمت العنف الجسدي أثناء الاستجواب، ولا سيما ضد الشباب والفتيان الفلسطينيين. فقد ذكر أحد الصبية المراهقين أنه تعرض لاستجابات متعددة تعرض خلالها للضرب بالعصي والصفع واللكم والركل على الوجه والرأس والركل في الساقين والبطن.

(76) انظر الفقرة 53 أدناه.

(77) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 9 (3)؛ واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 35 (2014)؛ و CCPR/C/46/D/432/1990، الفقرة 6-3.

(78) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 35 (2014)، الفقرة 37.

(79) انظر [www.meida.org.il/12407](http://www.meida.org.il/12407).

ولم تتخذ السلطات الإسرائيلية حتى الآن أي تدابير تشريعية أو غيرها لضمان عدم الاستشهاد بأية أقوال ثبت أنه أدلي بها نتيجة للتعذيب كأدلة في أي دعاوى قضائية<sup>(80)</sup>.

46 - وفي الفترة ما بين 31 أيار/مايو 2021 و 30 آذار/مارس 2023، احتُجز كل شهر ما معدّله 146 طفلاً فلسطينياً في السجون الإسرائيلية<sup>(81)</sup>؛ ومن بين هؤلاء، كان 27 في المائة يقضون عقوبات بالسجن وكان الباقون محتجزون قبل المحاكمة أو أثناء الدعاوى أو كانوا محتجزين إدارياً. وقد تحققت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) من أن إسرائيل وضعت ما لا يقل عن 29 طفلاً فلسطينياً رهن الاحتجاز الإداري خلال الفترة الممتدة من 31 أيار/مايو 2021 إلى 30 آذار/مارس 2023. وأظهرت شهادات أُخذت تحت القسم من 149 طفلاً فلسطينياً محتجزين في المعتقلات العسكرية الإسرائيلية، احتُجزت نسبة 57 في المائة منهم في إسرائيل، أنماطاً مزعومة من سوء المعاملة أثناء الاعتقال والنقل والاستجواب والاحتجاز، بما في ذلك العنف الجسدي (77 في المائة)، والحرمان من الطعام والماء (61 في المائة)، والحرمان من استخدام المراحيض (47 في المائة)، والحرمان من الاتصال بمحام أو بأحد الوالدين قبل الاستجواب وأثناءه (91 في المائة)<sup>(82)</sup>. وأفاد خمسون طفلاً أنهم احتُجزوا في حبس انفرادي أثناء الاستجواب لفترات تتراوح بين يوم واحد و 45 يوماً. ويقضي القانون الدولي لحقوق الإنسان بعدم استخدام احتجاز الأطفال إلا ك마ذ أخير ولأقصر فترة مناسبة<sup>(83)</sup>.

47 - وتم أيضاً توثيق الاستخدام غير المناسب للحبس الانفرادي ضد الفلسطينيين. ففي 13 مارس/آذار 2023، أضافت محكمة بئر السبع المحلية ستة أشهر إضافية إلى مدة الحبس الانفرادي البالغة 16 شهراً في حق الأسير الفلسطيني أحمد مناصرة، البالغ من العمر 21 عاماً، على الرغم من تشخيص إصابته بالفصام. وخلال فترة وجوده في السجن، منذ أن كان عمره 13 عاماً، ورد أن الصحة العقلية لمناصرة تدهورت بشكل كبير. وكثيراً ما يسبب الحبس الانفرادي معاناة نفسية وجسدية شديدة يمكن أن ترقى إلى مستوى التعذيب أو المعاملة القاسية واللاإنسانية. ويحول قانون مكافحة الإرهاب لعام 2016 دون إطلاق سراحه المبكر لأسباب طبية.

## هاء - القيود المفروضة على حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات

48 - استمرت<sup>(84)</sup> القيود التي تفرضها السلطات الإسرائيلية على الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات خلال الفترة المشمولة بالتقرير، مع تصاعد محاولات إسرائيل لإسكات المدافعين عن حقوق الإنسان وإغلاق منظمات المجتمع المدني التي تدافع عن حقوق الإنسان الواجبة للفلسطينيين بدعوى أنهم منتسبون لمنظمات إرهابية، بما في ذلك ربما انتقاماً لتعاونهم مع الأمم المتحدة<sup>(85)</sup>.

(80) انظر اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، المادتان 2 و 15.

(81) بناء على بيانات مصلحة السجون الإسرائيلية.

(82) بناء على بيانات منظمة الأمم المتحدة للطفولة.

(83) اتفاقية حقوق الطفل، المواد 3 (1) و 6 و 37 (ب). انظر أيضاً لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 24 (2019)، الفقرات 82-95.

(84) A/75/336، الفقرات 45-49.

(85) A/HRC/54/61، المرفق الثاني، الفقرة 89.

49 - وتطبق في بعض الأحيان التشريعات الإسرائيلية المعتمدة لمكافحة الإرهاب من أجل حظر العمل المشروع الذي تقوم به منظمات حقوق الإنسان والمنظمات الإنسانية<sup>(86)</sup>. فقد استدعت قوات الأمن الإسرائيلية أو اعتقلت موظفين من سبع منظمات حقوقية وإنسانية صنفها إسرائيل أو أعلنتها منظمات إرهابية أو غير قانونية<sup>(87)</sup>. ويبدو أن عمليات الاستدعاء والاعتقال والاحتجاز والترهيب استهدفت بشكل خاص من يدافعون عن حقوق الإنسان للمرأة، مع وجود بُعد جنساني واضح فيها في بعض الأحيان<sup>(88)</sup>.

50 - وقد استهدفت تدابير حظر السفر المدافعين عن حقوق الإنسان، مما منع أعضاء المنظمات المعنية من إثارة مخاوفهم على حقوق الإنسان في المحافل الدولية. فعلى سبيل المثال، يخضع كل من المديرية التنفيذية لاتحاد لجان المرأة الفلسطينية، تحرير جابر، والمدير التنفيذي لمركز بيسان، أبي العبودي، لحظر السفر ومن ثم لم يتمكنوا من السفر للإدلاء بشهادتهما أمام لجنة التحقيق المستقلة المعنية بالأرض الفلسطينية المحتلة وإسرائيل في 8 تشرين الثاني/نوفمبر 2022<sup>(89)</sup>.

51 - وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2021، كشف تحقيق جنائي أجرته منظمة Front Line Defenders غير الحكومية واستعرضته منظمات نظيرة لأجهزة إلكترونية مملوكة لمدافعين فلسطينيين عن حقوق الإنسان وموظفين في منظمات المجتمع المدني، أن الأجهزة الخاصة بمديري مركز بيسان ومؤسسة الحق ومؤسسة الضمير كانت مخترقة ببرنامج التجسس الحاسوبي Pegasus<sup>(90)</sup>.<sup>(91)</sup>

52 - وكان لتصنيف المنظمات السبع المعنية بحقوق الإنسان والمنظمات الإنسانية وإعلانها منظمات إرهابية أو غير قانونية آثار خطيرة على عملها، بما في ذلك من خلال سحب التمويل، أو رفض التحويلات المصرفية أو تأخيرها، واستقالة الموظفين وأعضاء مجلس الإدارة خوفاً من الاحتجاز أو الانتقام، والاستدعاء للاستجواب، وفرض حظر السفر الموظفين، واحتجاز الموظفين وأعضاء مجلس الإدارة، بما في ذلك الاحتجاز الإداري. وكان لهذه التدابير تأثير كبير على عمل المدافعات عن حقوق الإنسان<sup>(92)</sup>، حيث أدى إلى تعطيل الخدمات الأساسية للمرأة، بما فيها الخدمات الصحية الخاصة بالجنسين.

53 - ووفقاً للجنة التحقيق المستقلة المعنية بالأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وإسرائيل، كان استهداف السلطات الإسرائيلية لمنظمات المجتمع المدني التي تقدم تقارير عن انتهاكات حقوق الإنسان شديداً بشكل خاص، مما أدى إلى مخاوف في حالة واحدة على الأقل من أن الإجراءات المتخذة قد تشكل جريمة حرب<sup>(93)</sup>. وفي 7 آذار/مارس 2022، اعتقلت قوات الأمن الإسرائيلية صلاح حموري، أحد موظفي مؤسسة الضمير (إحدى المنظمات الموصوفة بأنها منظمة إرهابية)، ثم وضعت قيد

(86) A/HRC/49/25، الفقرات 36-40.

(87) انظر A/HRC/49/83. وبحسب ما تمكنت المفوضية من التأكد منه، لا توجد معلومات أو أدلة موثوق بها تؤيد الاتهامات الموجهة ضد هذه المنظمات السبع.

(88) A/HRC/52/75، الفقرة 34.

(89) انظر <https://media.un.org/en/asset/k1p/k1pn7mkrqz>.

(90) انظر الرسالة رقم AL ISR 11/2021.

(91) برنامج التجسس الحاسوبي التي وضعتها شركة سبيرانية إسرائيلية خاصة، والذي قد يؤدي استخدامه إلى انتهاك حقوق الإنسان.

(92) A/HRC/52/75، الفقرات 32-35.

(93) A/HRC/53/22، الفقرتان 79 و 80.

الاحتجاز الإداري لمدة ثلاثة أشهر، تم تمديدتها مرتين، بناء على "أدلة سرية"؛ ولم توجه أي تهم له ولم يُحاكم قط<sup>(94)</sup>. وألغي تصريح إقامة حموري في القدس الشرقية في تشرين الأول/أكتوبر 2021 بتهمة "الإخلال بالولاء" لإسرائيل، وفي 12 كانون الأول/ديسمبر 2022، تم ترحيله إلى فرنسا، في انتهاك على ما يبدو للقانون الإنساني الدولي، الذي يحظر ترحيل السكان المحميين من الأراضي المحتلة<sup>(95)</sup>.

54 - وفي 30 آب/أغسطس 2022، حكمت محكمة إسرائيلية على محمد الحلبي، الرئيس السابق لمكتب المنظمة غير الحكومية 'المنظمة الدولية للرؤية العالمية' في غزة، بالسجن لمدة 12 عاماً. وقد أُدين بـ 13 تهمة تتعلق بالإرهاب<sup>(96)</sup>، على الرغم من مزاعم بوقوع انتهاكات جسيمة للإجراءات القانونية الواجبة، بما في ذلك الاحتجاز السابق للمحاكمة لمدة ست سنوات<sup>(97)</sup>، والتعذيب والاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي، والاعتماد على اعترافات انتزعت منه بالإكراه، وعدم تقديم أدلة ضده في محكمة علنية، واستخدام الأدلة السرية على نطاق واسع، وعقد جلسات استماع مغلقة دون سبب وجيه، وحرمانه من الاتصال بمحاميه<sup>(98)</sup>. ولا يزال طلب استئنافه المعروض على المحكمة العليا لم يُبت فيه بعد منذ 18 تشرين الأول/أكتوبر 2022، بعد التأجيل المتكرر لجلسات الاستماع، ويرجع ذلك أساساً إلى إجراءات السرية والقيود المفروضة على الدفاع<sup>(99)</sup>. والانتهاكات الجسيمة للإجراءات القانونية الواجبة قد تجعل الاحتجاز تعسفياً<sup>(100)</sup>.

55 - ولا يزال الصحفيون الفلسطينيون يواجهون بيئة تقيّد حرية التعبير وتعريضهم لخطر العنف. وفقاً للجنة حماية الصحفيين، لم تحاسب إسرائيل أي شخص على مقتل 20 صحفياً فلسطينياً وأجنبياً (19 رجلاً وامرأة واحدة) منذ عام 2001<sup>(101)</sup>. وقد اعتقلت الصحفية الفلسطينية المستقلة، لمى غوشة، في 4 سبتمبر/أيلول 2022 بتهمة "التماهي مع منظمات إرهابية والتحريض على العنف" في ما يتعلق حسب بعض الأنباء بنشر تقارير لها في وسائل التواصل الاجتماعي عن الفلسطينيين الذين قتلتهم قوات الأمن الإسرائيلية وإجراء مقابلات مع السجناء المفرج عنهم. ونُقلت إلى بيتها لتوضع رهن الإقامة الجبرية في

(94) A/HRC/52/75، الفقرات 36-40.

(95) مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، "تعليق المتحدث باسم مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان جيريمي لورانس على ترحيل صلاح حموري من الأراضي الفلسطينية المحتلة"، 19 كانون الأول/ديسمبر 2022.

(96) إضافة إلى المخاوف المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة، يطبق قانون مكافحة الإرهاب الإسرائيلي تعريفاً فضفاضاً وغامضاً لعبارة "الأعمال الإرهابية"، وهو ما يهدد بفرض قيود لا مبرر لها على حقوق الإنسان، انظر أيضاً A/HRC/49/25، الفقرات 37-40.

(97) الاحتجاز المطول السابق للمحاكمة يعرض للخطر قرينة البراءة المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 14، الفقرة 2 (انظر اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 34 (2011)، الفقرة 37).

(98) مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، "UN experts condemn Israel's arbitrary detention and conviction of Palestinian aid worker"، 16 حزيران/يونيه 2022؛ و [www.facebook.com/UNHumanRightsOPT/](https://www.facebook.com/UNHumanRightsOPT/posts/pfbid0SNLV13X1WHQrrfHKRTiASy6hyqiuWknnxwF2kf5p9YXtsdmUBaas6YmWM3bqj9xYI) posts/pfbid0SNLV13X1WHQrrfHKRTiASy6hyqiuWknnxwF2kf5p9YXtsdmUBaas6YmWM3bqj9xYI.

(99) انظر <https://twitter.com/LynnHastings/status/1669573745881628675?s=20>؛ ومنظمة العفو الدولية، "Israel/OPT: release prisoner of conscience Mohammed al-Halabi"، 17 أيار/مايو 2023.

(100) A/HRC/40/39، الفقرة 31.

(101) Jonathan Shamir and Hagar Shezaf, "Israel has not prosecuted anybody for the killing of 20 journalists, report finds", *Haaretz*, 9 أيار/مايو 2023.

13 أيلول/سبتمبر 2022 شريطة الامتناع عن استخدام وسائل التواصل الاجتماعي أو التواصل مع أشخاص خارج عائلتها.

## واو - القيود المفروضة على حرية التنقل وتأثيرها على الحقوق الأخرى

56 - واصلت السلطات الإسرائيلية تقييد حرية التنقل، وذلك في المقام الأول من خلال نظام تصاريح تمييزي، وكذلك من خلال المناطق المقيدة الدخول المحددة من جانب واحد داخل غزة براً وبحراً كجزء من عمليات إغلاق غزة<sup>(102)</sup>. ولا تزال هذه القيود تعرقل الحياة اليومية للفلسطينيين، وتؤثر بدرجة كبيرة على تمتعهم بحقوق أخرى، بما في ذلك الحق في العمل، وفي مستوى معيشي لائق، وفي التعليم والصحة. وظلت القيود التي تفرضها إسرائيل على التنقل والسفر، بما في ذلك نظام نقاط التفتيش في الضفة الغربية، تُشكل عاملاً رئيسياً يمنع المرأة الفلسطينية من الحصول على خدمات الرعاية الصحية والتعليم وفرص العمل، ويمنع، بشكل أعم، إعمال حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين<sup>(103)</sup>. وقد أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها العميق إزاء استمرار القيود المفروضة على حرية التنقل من خلال نظام التصاريح التمييزي<sup>(104)</sup>. كما أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها من أن انتهاكات الحق في حرية التنقل تؤدي إلى تفاقم البيئة القسرية والقمعية التي يعيش فيها الفلسطينيون، من خلال إجبار الفلسطينيين على مغادرة مجتمعاتهم المحلية التي يعيشون فيها لأجيال. ويمكن أن يعادل التشريد والنقل إلى مناطق سكنية بديلة نتيجة البيئة القسرية السائدة ضرباً من ضروب النقل الجبري، وهو ما يتعارض مع التزامات إسرائيل بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان<sup>(105)</sup>.

57 - واستمر تطبيق<sup>(106)</sup> التشريعات التي تُعتبر، وفقاً للجنة القضاء على التمييز العنصري، تمييزاً ضد الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة، من أجل إلغاء وضع الفلسطينيين المقيمين في القدس الشرقية المحتلة. فوفقاً لمركز هموكيد (مركز الدفاع عن الفرد)، تظهر أرقام وزارة الداخلية أن 81 فلسطينياً من سكان القدس الشرقية، من بينهم 42 امرأة وطفل واحد، ألغي وضع الإقامة الخاص بهم في عام 2022 بسبب مغادرتهم البلاد، مقارنة بـ 26 في عام 2021<sup>(107)</sup>. ووفقاً لمركز هموكيد، ألغت إسرائيل في المجموع وضع إقامة 14 808 فلسطينيين من القدس الشرقية في الفترة ما بين عامي 1967 و 2022 بدعوى أن وضعهم "انتهت صلاحيته"<sup>(108)</sup>. وتؤدي القيود المفروضة على حرية الإقامة والتنقل إلى تقسيم وتشظيت المجتمعات الفلسطينية عن بعضها البعض وفصلها<sup>(109)</sup> عن اليهود الإسرائيليين.

(102) A/76/333، الفقرة 43؛ و CCPR/C/ISR/CO/5، الفقرة 36.

(103) A/HRC/46/63، الفقرة 41.

(104) CCPR/C/ISR/CO/5، الفقرة 36.

(105) A/HRC/43/67، الفقرتان 41 و 68.

(106) CERD/C/ISR/CO/17-19، الفقرة 15.

(107) مركز هموكيد، "Revocation of permanent residency in 2022: 81 East Jerusalem Palestinians were stripped of their permanent residency status as part of Israel's 'quiet deportation' policy – the highest number of revocations since 2016" 12 آذار/مارس 2023.

(108) المرجع نفسه.

(109) انظر على سبيل المثال CERD/C/ISR/CO/17-19، الفقرة 22.

58 - ومنذ عام 2003 وإسرائيل تطبّق أيضاً قوانين لحرمان الفلسطينيين من وضع الإقامة بغرض لمّ شمل الأسر في إسرائيل<sup>(110)</sup>. وعقب عريضة تقدمت بها منظمات حقوق الإنسان، أمرت محكمة العدل العليا الحكومة في كانون الأول/ديسمبر 2022 بالنظر في اعتماد أحكام لتخفيف هذا القانون<sup>(111)</sup>، وهو أمر لم يُنفذ بعد. وواصلت السلطات الإسرائيلية استخدام نظام التصاريح التمييزي و"الإجراء الخاص بإصدار التصاريح لسكان يهودا والسامرة الموجودين في قطاع غزة"<sup>(112)</sup> لمنع لمّ شمل عائلات الفلسطينيين من غزة في إسرائيل أو الضفة الغربية، بما في ذلك القدس الشرقية؛ ونتيجة لذلك، فإن العائلات التي سجّل فرد أو أكثر من أفرادها كمقيمين في غزة فهم إما ينفصلون عنها أو يضطرون إلى الانتقال إلى غزة<sup>(113)</sup>. ووفقاً للمنظمة غير الحكومية مركز غيشاه - مسلك (مركز للدفاع عن حرية التنقل)، فإن نتيجة ذلك هي الضغط على الفلسطينيين من الضفة الغربية، بما في ذلك القدس الشرقية، لكي ينتقلوا إلى غزة<sup>(114)</sup>. ونظراً للمعايير الثقافية السائدة، فمن الأرجح أن تعيش النساء مع أزواجهن، مما يعني أن هذه السياسة تمس بصورة مفرطة بالمرأة الفلسطينية<sup>(115)</sup>. وتدعم هذه الممارسة، التي تتفكّ كجزء من سياسة الفصل التي تنتهجها إسرائيل، التهجير القسري للفلسطينيين من الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، إلى غزة<sup>(116)</sup>.

59 - وفي التعديلات التي أدخلت على التشريعات من عامي 2008 و 2018، منح الكنيست الحكومة سلطة إسقاط الجنسية وإلغاء وضع الإقامة الدائمة في القدس الشرقية من الفلسطينيين المدانين بارتكاب أعمال تشكّل "إخلالاً بالولاء"<sup>(117)</sup>. وفي شباط/فبراير 2023، تم توسيع هذه الصلاحيات للسماح بإسقاط الجنسية أو إلغاء وضع الإقامة للفلسطينيين المحكوم عليهم بالسجن بتهمة تنفيذ "عمل إرهابي"<sup>(118)</sup> والذين حصلوا على استحقاقات مالية من السلطة الفلسطينية حسبما يُزعم أنه لارتكاب ذلك العمل<sup>(119)</sup>. ويسمح هذا التعديل لإسرائيل بنقل أو ترحيل الفلسطينيين من إسرائيل، بما في ذلك القدس الشرقية المحتلة، إلى أجزاء أخرى من الضفة الغربية أو غزة أو إلى دولة ثالثة. والنقل القسري، وكذلك ترحيل الأشخاص المحميين من

(110) إسرائيل، قانون المواطنة والدخول إلى إسرائيل (أمر مؤقت) رقم 5763، الذي انتهى صلاحيته في تموز/يوليه 2021 وأعيد سنّه في آذار/مارس 2022.

(111) 1777/22 ז' החלטת בית דין בג.

(112) انظر [www.gov.il/BlobFolder/policy/procedureforissuingaresidencepermitinjudeaand-samariatogazaresidents/he/%D7%A0%D7%95%D7%94%D7%9C%20%D7%94%D7%A0%D7%A4%D7%A7%D7%AA%20%D7%94%D7%99%D7%AA%D7%A8%20%D7%A9%D7%94%D7%99%D7%99%D7%94%20%D7%91%D7%90%D7%99%D7%95%D7%A9%20%D7%9C%D7%AA%D7%95%D7%A9%D7%91%D7%99%20%D7%A2%D7%96%D7%94.pdf](http://www.gov.il/BlobFolder/policy/procedureforissuingaresidencepermitinjudeaand-samariatogazaresidents/he/%D7%A0%D7%95%D7%94%D7%9C%20%D7%94%D7%A0%D7%A4%D7%A7%D7%AA%20%D7%94%D7%99%D7%AA%D7%A8%20%D7%A9%D7%94%D7%99%D7%99%D7%94%20%D7%91%D7%90%D7%99%D7%95%D7%A9%20%D7%9C%D7%AA%D7%95%D7%A9%D7%91%D7%99%20%D7%A2%D7%96%D7%94.pdf).

(113) A/76/333، الفقرة 43؛ و A/75/336، الفقرتان 27-28؛ و A/HRC/46/63، الفقرة 44.

(114) مركز غيشاه - مسلك، "حركة في اتجاه واحد"، 25 كانون الأول/ديسمبر 2022.

(115) A/75/336، الفقرتان 27-28؛ و A/HRC/46/63، الفقرة 44.

(116) مركز غيشاه - مسلك، "Give up your right to live in the West Bank, or never see you children in Gaza, again"، 23 كانون الثاني/يناير 2023.

(117) إسرائيل، التعديل رقم 30 لقانون الدخول إلى إسرائيل (2018). انظر أيضاً الفقرة 52 أعلاه.

(118) إسرائيل، قانون مكافحة الإرهاب (2016)؛ والقانون الجنائي الإسرائيلي، المواد 97-99. انظر أيضاً الفقرتين 52 و 53 أعلاه.

(119) انظر [https://fs.knesset.gov.il/25/law/25\\_lsr\\_1840587.pdf](https://fs.knesset.gov.il/25/law/25_lsr_1840587.pdf).

الأراضي المحتلة، عملان محظوران بموجب اتفاقية جنيف الرابعة، ويشكلان انتهاكاً خطيراً لها<sup>(120)</sup>. وفي 5 آذار/مارس 2023، أفادت بعض الأنباء بأن إسرائيل ألغت وضع إقامة الأسير الفلسطيني السابق منير الرجبى في القدس الشرقية ونقلته إلى مدينة الخليل بالضفة الغربية بعد أن أنهى عقوبة السجن لمدة 20 عاماً<sup>(121)</sup>.

60 - وفي 4 أيلول/سبتمبر 2022، نشر منسق أعمال الحكومة في المناطق نسخة محدّثة من "إجراء دخول الأجانب إلى مناطق يهودا والسامرة"، الذي ينظم جميع عمليات دخول الأجانب إلى الضفة الغربية فقط والذي دخل حيز التنفيذ في 20 تشرين الأول/أكتوبر 2022. ووفقاً لمركز هموكيد، فإن الإجراء تقييديّ للغاية ويمكن أن يضر بآلاف الأسر التي يكون أحد الزوجين فيها مواطناً أجنبياً. ويمكن أن يعطل الأداء الاعتيادي للمؤسسات التعليمية والأكاديمية ويمنع العديد من حاملي جوازات السفر الأجنبية من العمل أو التطوع أو الدراسة في الأرض الفلسطينية المحتلة، مما يلحق الضرر بالاقتصاد والمجتمع المحليين<sup>(122)</sup>.

61 - ولا يزال أثر القيود التي تفرضها إسرائيل على حرية التنقل على حق الفلسطينيين في الصحة يشكل مصدر قلق بالغ<sup>(123)</sup>. وفقاً لمنظمة الصحة العالمية، خلال الفترة الممتدة من 1 حزيران/يونيه 2021 إلى 31 أيار/مايو 2023، وافقت السلطات الإسرائيلية على 26 419 طلباً فقط (1،69 بالمائة) من بين 38 226 طلباً من طلبات تصاريح المرضى من قطاع غزة. واستمر تقييد نقل المعدات واللوازم الطبية الأساسية إلى قطاع غزة، بينما استمرت الفجوات التي طال أمدها في المخزونات، حيث أفيد بأن كمية نسبتها 43 في المائة من الأدوية الأساسية ونسبة 25 في المائة من اللوازم الطبية الأساسية الوحيدة الاستعمال بقي منها مخزون يكفي لأقل من 30 يوماً حتى 31 أيار/مايو 2023.

## رابعاً - التوصيات

62 - ينبغي قراءة التوصيات التالية بالاقتران مع التوصيات الواردة في التقارير السابقة للأمين العام ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

63 - ويوصي الأمين العام بأن تقوم إسرائيل بما يلي:

(أ) أن تكفل احترام القانون الدولي الإنساني في سير الأعمال القتالية، ولا سيما مبادئ الضرورة العسكرية والتمييز والتناسب والحيطه، وتكفل المساءلة عن جميع انتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان؛

(ب) أن تحرص على أن يكون أي استخدام للقوة متوافقاً مع القانون الدولي والمعايير الدولية، بما في ذلك أثناء عمليات إنفاذ القانون، من خلال تنظيم استخدام الذخيرة الحية، والتأكد من أن قوات الأمن مجهزة ومدربة بشكل مناسب على استخدام الأسلحة الأقل فتكاً، وأن يتم التخطيط لجميع

(120) اتفاقية جنيف الرابعة، المادتان 49 و 147.

(121) The Limited Times, "After 20 years in the occupation detention centres Palestinian prisoner Muni Al-Rajabi embraces freedom" 3 أيار/مايو 2023.

(122) مركز هموكيد، "Hamoked to the Minister of Defense: the revised procedure for the entry of foreigners to the oPt is still fundamentally flawed and must be frozen until it is amended" 14 أيلول/سبتمبر 2022.

(123) E/C.12/ISR/CO/4، الفقرتان 11 و 58.

عمليات إنفاذ القانون وتنفيذها لتقليل خطرها على أرواح الناس، ومن خلال اعتماد الجزاءات التأديبية والجنائية المناسبة لأفراد قوات الأمن الذين لا يحترمون تلك القواعد التنظيمية؛

(ج) أن تُخضع، على وجه السرعة، جميع حوادث استخدام القوة خلال عمليات إنفاذ القانون التي تؤدي إلى القتل أو الإصابة، لتحقيق جنائي مستقل ومحايد وسريع وواف وفعال، وأن تسائل الأفراد المسؤولين عن الانتهاكات، وتتيح سبل الانتصاف المناسبة للضحايا؛

(د) أن تتخذ جميع التدابير اللازمة لضمان الاحترام الكامل للقانون الدولي الإنساني، ولا سيما في ما يتعلق بالمدنيين الذين يعيشون تحت الاحتلال، وعند القيام بالأعمال القتالية، وأن تكفل المساواة عن جميع انتهاكات ذلك القانون؛

(هـ) أن تُنهي فوراً جميع الممارسات التي قد تصل إلى حد التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وأن تكفل التحقيق السريع والمحايد والوافي والمستقل في جميع الادعاءات المتعلقة بهذه الانتهاكات، ومحاسبة الجناة وتقديم الجبر الكامل للضحايا، وتقديم ضمانات بعدم تكرار هذه الممارسات؛

(و) أن تكفل امتثال تشريعات مكافحة الإرهاب للقوانين والمعايير الدولية، ولا سيما أن تكون تعاريف "الأعمال الإرهابية" و "المنظمات الإرهابية" متوافقة مع مبادئ الشرعية وإمكانية التنبؤ واليقين القانوني. وينبغي أن تكون التعاريف ميسرة وأن تصاغ بدقة، وينبغي أن تمتثل لمبدأي عدم التمييز وعدم رجعية القانون؛ وأن تلغي القرارات المتخذة ضد منظمات حقوق الإنسان والمنظمات الإنسانية الفلسطينية والقاضية بتصنيفها وإعلانها منظمات إرهابية أو غير قانونية؛

(ز) أن تضع حداً للاحتجاز التعسفي وتكفل احترام حقوق المحتجزين، بما في ذلك جميع الضمانات الإجرائية وضمانات المحاكمة العادلة؛

(ح) أن تتخذ جميع التدابير اللازمة لإنهاء جميع الممارسات التمييزية وغير القانونية، بما يشمل إنهاء جميع الممارسات التي قد تصل إلى حد العقاب الجماعي، وإلغاء جميع التشريعات التمييزية؛

(ط) أن تقوم فوراً بإلغاء إجراءات إغلاق المعابر المؤدية إلى غزة، وتكفل الحق في حرية التنقل لجميع الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة. ويجب أن تكون أي قيود تُفرض على حرية التنقل متوافقة مع القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان؛

(ي) أن تفي بمسؤولياتها بوصفها سلطة قائمة بالاحتلال، بما في ذلك ما يتعلق بحصول الفلسطينيين على الرعاية الصحية؛

(ك) أن تحترم حقوق الأطفال الفلسطينيين، بما في ذلك حقهم في الحياة، وأن تكفل معاملتهم معاملة تراعي سنهم المراعاة الواجبة. ولا ينبغي احتجازهم إلا كملاذ أخير ولأقصر فترة زمنية ممكنة؛

(ل) أن تكفل قدرة الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان والجهات الفاعلة في المجتمع المدني، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان المكفولة للمرأة، على القيام بأنشطتهم دون مضايقتهم أو إخضاعهم لإجراءات قانونية تنتهك القانون الدولي لحقوق الإنسان، وأن تكفل احترام حقوقهم وحمايتهم؛

(م) أن تكفل إجراء تحقيق شامل في التقارير المتعلقة بعمليات القتل أو التهريب أو الاعتداءات على الصحفيين والجهات الفاعلة في المجتمع المدني، وذلك بهدف ضمان المساءلة. وينبغي أن تحرص بوجه خاص على أن تستخدم التحقيقات في الاعتداءات على المدافعات عن حقوق الإنسان منظوراً يراعي الفوارق بين الجنسين، وأن تتخذ تدابير حماية مؤقتة عاجلة لمنع المزيد من أعمال العنف والتهديد والتهريب الجنسية؛

(ن) أن تمنح تأشيرات الدخول للموظفين الدوليين التابعين لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وتمكينهم من الوصول التام إلى مقاصدهم حتى يتمكنوا من القيام بالأعمال الحيوية المنوطة بهم في مجال حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة.

64 - ويوصي الأمين العام السلطات والجماعات الفلسطينية المسلحة في غزة بأن تكفل احترام القانون الدولي الإنساني، وبخاصة مبادئ التمييز والتناسب والحيدة والمساءلة عن جميع الانتهاكات.

65 - كما أن الأمين العام:

(أ) يهيب بجميع الدول أن تتخذ جميع التدابير اللازمة لضمان احترام السلطة القائمة بالاحتلال لاتفاقيات جنيف المؤرخة 12 آب/أغسطس 1949 بشكل فعال، على أن تؤخذ في الحسبان الوسائل المتاحة لها بشكل معقول ومستوى تأثيرها، ويذكر الدول، وبخاصة تلك التي تربطها علاقات وثيقة بالأطراف، بضرورة أن تمارس نفوذها لضمان احترام الدولي؛

(ب) يهيب بجميع الدول أن تتخذ التدابير اللازمة لضمان الاحترام والامتثال الكاملين للقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن والجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان.